

Distr.: General  
9 June 2015  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٢٠٦  
(٢٠١٥) بشأن جنوب السودان

مذكرة شفوية مؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من  
البعثة الدائمة لهنغاريا

تهدي البعثة الدائمة لهنغاريا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن  
المنشأة عملاً بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥) بشأن جنوب السودان وتشرف بإطلاع اللجنة على  
المعلومات التالية.

أدمج قرار مجلس الأمن ٢٢٠٦ (٢٠١٥) في قانون الاتحاد الأوروبي بموجب القرار  
2015/740 (CFSP) ولائحة (الاتحاد الأوروبي) ٧٣٥/٢٠١٥، المؤرخين ٧ أيار/مايو ٢٠١٥  
والصادرين عن مجلس الاتحاد الأوروبي بشأن التدابير التقييدية ذات الصلة بالحالة في  
جنوب السودان، واللذين ألغيا القرار 2014/449/CFSP واللائحة (الاتحاد الأوروبي)  
رقم ٧٤٨/٢٠١٤، على التوالي.

وتنفذ هنغاريا قرارات الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة بالاستناد إلى لائحة الاتحاد  
الأوروبي والقرار المشار إليهما أعلاه.

وفي هنغاريا، عندما يقضي مستند قانوني للاتحاد الأوروبي بتنفيذ تدابير تقييدية مالية  
و ذات صلة بالأصول، فإنه ينفذ وفقاً للقانون رقم مائة وثمانين لعام ٢٠٠٧ بشأن تنفيذ  
التدابير التقييدية المالية وذات الصلة بالأصول التي قضى بها الاتحاد الأوروبي، وما يتصل به  
من تعديلات على قوانين أخرى. وترد آخر التعديلات التي أدخلت على القانون رقم مائة  
وثمانين في القانون رقم اثنين وخمسين لعام ٢٠١٣ بشأن تعديل القانون رقم مائة وستة  
وثلاثين لعام ٢٠٠٧ المتعلق بمنع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبشأن بعض



القوانين ذات الصلة. وقد طبقت السلطات المختصة ومقدمو الخدمات المعنيين في هنغاريا القانون رقم اثنين وخمسين بفعالية منذ دخوله حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

واستنادا إلى القانون رقم مائة وثمانين، تعد وحدة الاستخبارات المالية الهنغارية السلطة المركزية المسؤولة عن تنفيذ التدابير التقييدية المالية وذات الصلة بالأصول.

وفيما يتعلق بالجزءات ذات الصلة بجنوب السودان، استحدثت الوحدة التدابير التالية:

- نشرت وصلات مباشرة تحيل إلى لوائح الاتحاد الأوروبي ذات الصلة على صفحة الاستقبال في موقعها الشبكي؛
  - أصدرت توجيهات إلى موظفيها لإيلاء اهتمام خاص، في سياق أدائهم الأعمال التحليلية القائمة على تقييم المخاطر، للتقارير عن المعاملات المشبوهة التي قد تكون ذات صلة بالتدابير التقييدية المعنية.
- ولم تتخذ الوحدة أية تدابير تقييدية مالية (تجميد الأصول) على أساس لوائح الاتحاد الأوروبي المذكورة أعلاه.

وفيما يتصل بالفقرة ٩ من القرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥) المتعلقة بحظر السفر، تطبق هنغاريا لوائح الاتحاد الأوروبي. أما إدراج أفراد في نظام شنغن للمعلومات المعمول به في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة التي هي جزء من منطقة شنغن فالدولة العضو التي تتولى رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي هي المسؤولة عنه.